

القرار ١٦١١ (الدورة ١٥)

عمليات الأمم المتحدة في الكونغو : النفقات
التقديرية والتمويل لعام ١٦٦١

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارات مجلس الأمن المتخذة في ١٤ تموز (يوليه) (١) و ٢٢ تموز (يوليه) (٢) و
آب (اغسطس) ١٦٦٠ (٣) و ٢١ شباط (فبراير) ١٦٦١ (٤) ؛ والى قرارات الجمعية العامة رقم
١٤٧٤ (د.١ - ٤) المتخذ في ٢٥ ايلول (سبتمبر) ١٦٦٠ ، ورقم ١٥٦٦ (الدورة ١٥) ورقم
١٦٥٠ (الدورة ١٥) ورقم ١٦٥١ (الدورة ١٥) المتخذة في ١٥ نيسان (ابريل) ١٦٦١ ،

وقد نادت في تقرير الأمين العام عن النفقات التقديرية لعمليات الأمم المتحدة في
الكونغو من ١ كانون الثاني (يناير) الى ٣ كانون الأول (ديسمبر) ١٦٦١ (٥) وفي تقرير اللجنة
الاستشارية لشئون الادارة والميزانية بهذا الشأن (٦) ،

واذ تذكر ان النفقات الاستثنائية المخصصة لعمليات الأمم المتحدة في الكونغو تختلف
اختلافا أساسيا في طبيعتها عن نفقات المنظمة المعتمدة في الميزانية العادية ، وانه ينبغي لذلك اتباع
اجراء يختلف عن الاجراء المتبع في الميزانية العادية لتغطية تلك النفقات الاستثنائية ،

واذ تذكر أن أعضاء مجلس الأمن الدائمين مسئولون مسئولية خاصة عن صيانة السلم
والأمن الدوليين ، وبالتالي عن المساهمة في تمويل العمليات المتعلقة بالسلم والأمن ،

- (١) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الخامسة عشرة ، ملحق تموز (يوليه) وآب (اغسطس)
وايلول (سبتمبر) ١٦٦٠ ، الوثيقة م/أ/٤٣٨٧
- (٢) المرجع الأخير ، الوثيقة م/أ/٤٤٠٥
- (٣) المرجع الأخير ، الوثيقة م/أ/٤٤٢٦
- (٤) المرجع الأخير ، السنة السادسة عشرة ، ملحق كانون الثاني (يناير) وشباط (فبراير) وآذار
(مارس) ١٦٦١ ، الوثيقة م/أ/٤٧٤١
- (٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة عشرة ، المرفقات ، البندان ٤٦/٥٥ من
جدول الأعمال ، الوثيقة ج/ع/٤٧٠٣
- (٦) المرجع الأخير ، الوثيقة ج/ع/٤٧١٣

وإذ تلاحظ مع التقدير النية التي أعلنتها بعض الدول الاعضاء في التبرع بمبالغ كبيرة ،

- ١- تقرر فتح حساب خاص لنفقات عمليات الأمم المتحدة في الكونغو لعام (١٩٦١) ؛
- ٢- وتوافق على توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في النبذات ٢ و ٢٦ و ٣٠ من تقريرها ، مع عدم الاخلال بأحكام الفقرة ٣ أدناه ؛
- ٣- وتقرر رصد اعتماد قدره مائة مليون دولار لعمليات الأمم المتحدة في الكونغو من كانون الثاني (يناير) الى (٣ تشرين الأول (اكتوبر) ١٩٦١) ؛
- ٤- وتقرر كذلك توزيع مبلغ المائة مليون دولار ، بوصفها نفقات للمنظمة ، بين الدول الاعضاء وذلك وفقاً لجدول الاشتراكات الخاص بالميزانية العادية ، مع عدم الاخلال بأحكام الفقرة ٨ أدناه ، وذلك ريثما يتم وضع جدول آخر للاشتراكات لتغطية النفقات الاستثنائية للمنظمة نتيجة لتلك العمليات ؛
- ٥- وتحث أعضاء مجلس الأمن الدائمين على التبرع بمبالغ اضافية كبيرة ؛
- ٦- وتناشد كافة الدول الأعضاء الأخرى القادرة أن تقدم التبرعات ؛
- ٧- وتدعو حكومة بلجيكا ، وهي دولة معنية مباشرة بالحالة القائمة في جمهورية الكونغو (ليوبولدفيل) ، الى التبرع بمبلغ ملموس ؛
- ٨- وتقرر اجراء التخفيضات التالية :
 - (أ) تخفيض اشتراك الدول الاعضاء التي يتراوح اشتراكها في الميزانية العادية بين ٤٠ و ١٠٠ في المائة و ٢٥ و ١٠٠ في المائة ، بمقدار ٨٠ في المائة ؛
 - (ب) تخفيض اشتراك الدول الاعضاء التي تلقت اثناء عام ١٩٦٠ مساعدة بموجب البرنامج الموسع للمساعدة الفنية ، والتي يتراوح اشتراكها في الميزانية العادية بين ٢٦ و ١٠٠ في المائة و ٢٥ في المائة ، بمقدار ٨٠ في المائة ؛
 - (ج) تخفيض اشتراك الدول الاعضاء التي تلقت اثناء عام ١٩٦٠ مساعدة بموجب البرنامج الموسع للمساعدة الفنية ، والتي يبلغ اشتراكها في الميزانية العادية ٢٦ و ١٠٠ في المائة فأكثر ، بمقدار ٥٠ في المائة ؛

٩- وتقرر استخدام التبرعات الاضافية المقدمة من الدول الاعضاء بموجب الفقرات ٥ و ٦ و ٧ الواردة اعلاه لتعويض العجز الناشيء عن تطبيق أحكام الفقرة ٨ *

الجلسة العامة ١٩٥

(٢ نيسان (ابريل) ١٩٦١)

القرار ١٦٢٥ (الدورة ١٥)

بحث الاجراءات المتعلقة بإدارة الأمم المتحدة
وبميزانيتها

ان الجمعية العامة ،

اذ تذكر أن من أهم مقاصد الأمم المتحدة صيانة السلم والأمن الدوليين والتماس التسوية السلمية للمنازعات والتعاون الاقتصادي والاجتماعي لتهيئة ظروف الاستقرار والرفاه اللازمة لقيام العلاقات السلمية والودية بين الأمم ،

واذ تدرك أن تحقيق هذه المقاصد يقتضي تزود الأمم المتحدة بالموارد المالية الكافية والاجراءات المنعقدة عليها القبول لمعالجة المشاكل المالية المترتبة على الأعمال التي تقوم بها المنظمة ،

واذ تعتقد أن استمرار نمو الأمم المتحدة وتوسعها ، سيستتبع ازدياد المساهمات عليها لتحقيق مقاصدها ،

واذ تعتقد كذلك أن من المناسب في هذه الظروف اعادة النظر في مسائل الادارة والميزانية المتعلقة بنفقات الأمم المتحدة ،

١ - تقرر أن تدرج في جدول أعمال دورتها السادسة عشرة المؤقت ، باعتبارها بمنتهى الأهمية والاستعجال ، مسألة الاجراءات المتعلقة بإدارة الأمم المتحدة وبميزانيتها بما في ذلك النقطتان التاليتان :

(أ) طرق تغطية نفقات عمليات صيانة السلم ،

(ب) والعلاقة بين هذه الطرق وبين الاجراءات المتعلقة بالادارة وبالميزانية والمتبعة

في المنظمة ،